٤٩٨ ـ باب كيف يقوم عند الباب؟

١٠٧٨ ـ حدَّثنا محمَّدُ بنُ عبد العزيز قال: حدَّثنا بقِيَّةُ قال: حدَّثني محمد بن عبد الرَّحمٰن اليَحْصُبِيُّ قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ بُسْرٍ صاحبُ النَّبيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: [كان][(١)] إذا أتى بَاباً يُريدُ أنْ يَسْتَأْذِنَ لمْ يَسْتَقْبِلْهُ؛ جَاءَ يَمِيناً وشِمَالاً، فإنْ أُذِنَ لهُ، وإلا انْصَرَفَ»[(٢)].

٤٩٩ ـ باب إذا استأذن، فقال:[(٣)] حتى أخرج: أين يقعد؟

١٠٧٩ ـ حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صَالح قال: حدَّثني ابنُ شُريح عبد الرَّحمٰن: أنه سمعَ وَاهبَ بنَ عبد الله المعافريّ يقولُ: حدَّثني عبدُ الرَّحمٰن بنُ معاويةَ بنِ حُدَيج، عن أبيهِ قالَ: قدمتُ على عمرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنه، فاسْتَأْذَنْتُ عليهِ، فقَالُوا لِي: مكانَكَ حتَّى يَخْرُجَ إليكَ. فقعدتُ قريباً مِنْ بابِ، قالَ: فخرجَ إليَّ فدعَا بماءٍ فتوضَّأَ، ثمَّ مسحَ على خُفَّيْهِ. فقال: يا أميرَ المؤمنين. أمِنَ البَوْلِ هذا؟ قالَ: «مِنَ البَوْلِ، أو مِنْ غيرِهِ»[(٤)].

---

(١) زيادة من مصادر التخريج.

(٢) أخرجه أبو داود (٥١٨٦)، والضياء في «المختارة» (٩/ ٩٤)، والبيهقي في «الكبرى» (٨/ ٣٣٩)، وزادوا في آخره: «وذلك أن الدور ـ يومئذٍ ـ لم تكن لها ستور». ونقل في «عون المعبود» (١٤/ ٦١) عن المنذري قوله: وفيه بقية: فيه مقال اهـ.
وقال المناوي في «فيض القدير» (٥/ ٨٧): رمز السيوطي لحسنه، وفيه ـ كما قال القطّان ـ بقية، وحاله معروف، وفيه: محمد بن عبد الرحمن بن عدة: ذكره أبو حاتم، ولم يذكر له حالاً. قال ابن القطّان: فهو عنده مجهول اهـ. وقال الألباني: حسن صحيح.

(٣) أي: استأذن، فقال له صاحب الدار: حتى أخرج ـ من خلاء أو نحوه ـ فأين يقعد المستأذن؟

(٤) حسّن إسناده الألباني في تخريجه.
قوله: «من البول أو من غيره»: أي: يصح المسح على الخفين... اهـ.